

منح رخصة استخدام ترددات راديوية لمحطة إذاعية عاملة وفق التشكيل الترددي (FM)

هيكلية الخدمة		■ خدمة رئيسية □ خدمة فرعية																					
التشريع الناظم للخدمة		<p>١. قانون الاتصالات رقم ١٣ لعام ١٩٩٥ وتعديلاته</p> <p>٢. تعليمات اصدار وتجديد وتعديل رخص استخدام الترددات</p> <p>٣. تعليمات ترخيص ترددات محطات البث الإذاعي الصوتي التي تعمل وفق التشكيل الترددي (FM) ضمن الحزمة الترددية ٨٧,٥-١٠٨ م.هـ (VHF)</p> <p>٤. معادلات وجداول احتساب تعرفه الترددات</p>																					
شروط تقديم الخدمة		<p>١. حصول مقدّم الطلب على موافقة بث مبدئية من هيئة الإعلام</p> <p>٢. تسجيل إنشاء حساب على المنصة الإلكترونية لتقديم الطلبات.</p> <p>٣. أن يتقدم طالب الترخيص بطلب للحصول على رخصة استخدام ترددات لوصلات راديوية مساندة في حال استخدامها لنقل الإشارة بين الاستوديوهات ومحطة البث في حال كانت في مواقع مختلفة.</p> <p>٤. حصول مقدّم الطلب على موافقة نوعية لأجهزة الاتصالات الراديوية المنوي استخدامها.</p> <p>٥. الالتزام بما هو مذكور ضمن بنود إجراءات الحصول على الخدمة والوثائق المطلوبة وأجور الحصول على الخدمة.</p>																					
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة		<table border="1"> <thead> <tr> <th>شكل الوثيقة</th> <th>الدائرة</th> <th>الوثيقة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الالكترونية</td> <td>هيئة تنظيم قطاع الاتصالات</td> <td>١. نموذج طلب إصدار ترخيص ترددات راديوية لمحطة بث إذاعي / تلفزيوني</td> </tr> <tr> <td>صورة / الكترونية</td> <td>هيئة الإعلام</td> <td>٢. كتاب بالموافقة على البث</td> </tr> <tr> <td>صورة / الكترونية</td> <td>الشركة المصنعة</td> <td>٣. كتالوجات المواصفات الفنية الأصلية للأجهزة الراديوية</td> </tr> <tr> <td>صورة / الكترونية</td> <td>الشركة المصنعة</td> <td>٤. كتالوجات المواصفات الفنية والمخطط الإشعاعي للهوائيات</td> </tr> <tr> <td>صورة / الكترونية</td> <td>مؤسسات هندسية مختصة</td> <td>٥. خارطة التغطية الجغرافية للمحطة</td> </tr> <tr> <td>صورة / الكترونية</td> <td>مؤسسات هندسية مختصة</td> <td>٦. التحليلات الهندسية لمطابقة التصميم المقترح لمتطلبات الصحة والسلامة العامة وتفصيل الحسابات المتعلقة بفقدان القدرة المتوقعة (Losses)</td> </tr> </tbody> </table>	شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة	الالكترونية	هيئة تنظيم قطاع الاتصالات	١. نموذج طلب إصدار ترخيص ترددات راديوية لمحطة بث إذاعي / تلفزيوني	صورة / الكترونية	هيئة الإعلام	٢. كتاب بالموافقة على البث	صورة / الكترونية	الشركة المصنعة	٣. كتالوجات المواصفات الفنية الأصلية للأجهزة الراديوية	صورة / الكترونية	الشركة المصنعة	٤. كتالوجات المواصفات الفنية والمخطط الإشعاعي للهوائيات	صورة / الكترونية	مؤسسات هندسية مختصة	٥. خارطة التغطية الجغرافية للمحطة	صورة / الكترونية	مؤسسات هندسية مختصة	٦. التحليلات الهندسية لمطابقة التصميم المقترح لمتطلبات الصحة والسلامة العامة وتفصيل الحسابات المتعلقة بفقدان القدرة المتوقعة (Losses)
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة																					
الالكترونية	هيئة تنظيم قطاع الاتصالات	١. نموذج طلب إصدار ترخيص ترددات راديوية لمحطة بث إذاعي / تلفزيوني																					
صورة / الكترونية	هيئة الإعلام	٢. كتاب بالموافقة على البث																					
صورة / الكترونية	الشركة المصنعة	٣. كتالوجات المواصفات الفنية الأصلية للأجهزة الراديوية																					
صورة / الكترونية	الشركة المصنعة	٤. كتالوجات المواصفات الفنية والمخطط الإشعاعي للهوائيات																					
صورة / الكترونية	مؤسسات هندسية مختصة	٥. خارطة التغطية الجغرافية للمحطة																					
صورة / الكترونية	مؤسسات هندسية مختصة	٦. التحليلات الهندسية لمطابقة التصميم المقترح لمتطلبات الصحة والسلامة العامة وتفصيل الحسابات المتعلقة بفقدان القدرة المتوقعة (Losses)																					

صورة/ الكترونية	دائرة مراقبة الشركات/ وزارة الصناعة والتجارة	٧. سجل تجاري للشركات	
		<input type="checkbox"/> المواطنين <input type="checkbox"/> المقيمين <input checked="" type="checkbox"/> الاعمال <input checked="" type="checkbox"/> الحكومة	فئة متلقي الخدمة
مراحل تقديم الخدمة			
١. تقديم الطلب إلكترونياً واستلامه مع كافة المرفقات والوثائق المطلوبة والاطلاع عليه بشكل مبدي		إجراءات رئيسية لتقديم الخدمة	
٢. اصدار فاتورة أجور الطلب من قبل الهيئة			
٣. دفع أجور دراسة الطلب من قبل متلقي الخدمة			
٤. دراسة الطلب دراسة تفصيلية واجراء التحليلات الهندسية			
٥. التنسيق مع مديرية التفتيش ومراقبة الترددات لإجراء فحص ميداني			
٦. مخاطبة هيئة الإعلام ومقدم الطلب بالموافقة المبدئية/ رفض تخصيص تردد وفقاً للمواصفات الفنية المحددة			
٧. استلام كتاب من هيئة الإعلام متضمناً الموافقة على البث			
٨. إجراء طالب الترخيص بث تجريبي على التردد الراديوي الممنوح له			
٩. إصدار مطالبة مالية إلكترونياً عن طريق النظام بقيمة أجور الاصدار والعوائد المترتبة على منح الرخصة			
١٠. دفع أجور الإصدار وعوائد استخدام الترددات من قبل مقدم الطلب			
١١. إصدار رخصة استخدام الترددات الراديوية وإرسال بريد إلكتروني بشكل تلقائي لمقدم الطلب متضمناً نسخة عن الرخصة مع توافرها على الحساب الخاص به على المنصة الإلكترونية.			
١٢. التنسيق مع مديرية التفتيش ومراقبة الترددات ان لزم الامر			
<ul style="list-style-type: none"> • ١٠٠ دينار أجور دراسة الطلب (غير مستردة) • ١٠٠ دينار أجور اصدار الرخصة • عوائد استخدام الترددات تختلف باختلاف المنطقة المستهدفة للتغطية ونوع الخدمة والقدرة المشعة المنبعثة والتردد الراديوي 		قيمة الرسوم	
		<input checked="" type="checkbox"/> نقداً (للجهات الحكومية) <input checked="" type="checkbox"/> دفع الكتروني	آلية الدفع
مدة صلاحية الوثيقة	شكل مخرج الخدمة	مخرج الخدمة	
سنة واحدة	وثيقة رخصة استخدام ترددات راديوية		
هذه المعلومات والإجراءات هي إجراءات إرشادية فقط للتسهيل على متلقي الخدمة ويتوجب الالتزام بالتعليمات المعتمدة والأحكام التنظيمية السارية لدى الهيئة.			